(588) أحدهما - للتصريح بالنهي عنه بعد الاخبار بتحريمه لما في ذلك من تصريف الخطر له وشدة التحرز منه. الثاني - لتأكيد النهي عن هذا الضرب منه الذي يجري على الاضعاف المضاعفة. وقوله: " واتقوا ا " معناه اتقوا معاصيه. وقيل: " اتقوا عذابه بترك معاصيه " لعلكم تفلحون "، لكي تنجحوا بادراك ما تأملونه، وتفوزوا بثواب الجنة، لان (لعل) وان كان للشك، فان ذلك لايجوز على ا تعالى. وقد بينا لذلك نظائر فيما مضى. قوله تعالى: (واتقوا النار التي اعدت للكافرين (131) واطيعوا ا والرسول لعلكم ترحمون) (132) آيتان بلا خلاف. المعنى: فان قيل كيف قال " واتقوا النار التي أعدت للكافرين " وعندكم يجوز أن يدخلها الفساق أيضا. وعند المعتزلة كلهم يدخلها الفساق قطعا. وهلا قال: أعدت للجميع؟ قلنا أما على ما نذهب إليه، ففائدة ذلك اعلامنا أنها أعدت للكافرين قطعا. وذلك غير حاصل في الفساق، لانا نجوز العفو عنهم. ومن قال أعدت للفساق قال اضيفت إلى الكافرين، لانهم أحق بها. وإن كان الجميع يستحقونها، لان الكفر أعظم المعاصي فاعدت النار للكافرين. ويكون غيرهم من الفساق تبعا لهم في دخولها. فان قيل: فعلى هذا هل يجوز أن يقال: ان النار أعدت لغير الكافرين من الفاسقين؟ قلنا عن ذلك أجوبة: أحدها - قال الحسن يجوز ذلك، لانه من الخاص الذي معه دلالة على العام، كما قال: " يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم